

قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٨٣

بإعفاء بعض الأصناف الواردة من جمهورية السودان الديمقراطية
أو المصدرة إليها من ضريبة الاستهلاك ورسم دعم المشروعات ورسم
الإحصاء ورسم الصادر

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تعفى الأصناف الموضحة بالجدول المرفق الواردة من جمهورية السودان الديمقراطية
من ضريبة الاستهلاك ورسم دعم مشروعات التنمية الاقتصادية ورسم الإحصاء .

(المادة الثانية)

تعفى صادرات جمهورية مصر العربية المصدرة إلى جمهورية السودان الديمقراطية
من رسم الصادر .

(المادة الثالثة)

يجب أن يصحب كل سلعة تتمتع بالإعفاء بشهادة منشأ معتمدة من جهة حكومية
مختصة ، كما يجب ألا تقل نسبة المادة الأولية واليد العاملة المحلية بالنسبة للمصنوعات
عن ٤٠ ٪ من نفقة الإنتاج الكلية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رمضان سنة ١٤٠٣ (٥ يوليو سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

واردات مصر من السودان
التي تعفى من رسم دعم المشروعات ورسم الإحصاء

رسم الإحصاء	رسم دعم المشروعات	رسم الاستهلاك	البيان
١	معفاة	معفاة	١ - الأبقار الحية
١	»	»	٢ - الجمال
١	»	»	٣ - أغنام حية
١	١٠٪	»	٤ - جلود بقرى خام
١	١٠٪	»	٥ - جلود ضأن خام
١	١٠٪	»	٦ - جلود ضأن محفوظة ونصف مذبوغة
١	١٪	»	٧ - جلود مذبوغة
١	معفاة	»	٨ - سمسم
١	»	»	٩ - فاصوليا بيضاء
١	١٠٪	»	١٠ - حب البطيخ
١	١٠٪	»	١١ - صمغ عربى
١	معفاة	»	١٢ - بلح
١	١٠٪	»	١٣ - تمر هندى
١	١٠٪	»	١٤ - كركديه
١	١٠٪	»	١٥ - بذرة خروع
١	٥٪	»	١٦ - زغب القطن
١	معفاة	»	١٧ - علف حيوانى مصنع
١	»	»	١٨ - زيوت نباتية
١	٥٪	»	١٩ - خردة الحديد
١	٥٪	»	٢٠ - خردة نحاس
١	١٠٪	»	٢١ - سن فيل
١	١٠٪	»	٢٢ - أسماك مملحة